ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان
Maat For Peace, Development, and Human Rights

ورقة عمل

موقف السعودية من آلية الاستعراض الدوري الشامل

إعداد: على محمد – أحمد عيسى

تحرير: د. شريف عبد الحميد

فهرس المحتويات

تمهيد	٢
موقف السعودية من التوصيات المقدمة في إطار الاستعراض	٣
تعهدات السعودية في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل	٥
تصنيف التوصيات المقدمة للسعودية خلال المراجعة الرابعة	٩
النتائج والتوصيات	٤٣

مقدمة

راجعت المملكة العربية السعودية ملفهًا في مجال حقوق الإنسان في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل في أربع جولات منذ اعتماد هذه الآلية، والاستعراض الدوري الشامل هي آلية تابعة لمجلس حقوق الإنسان ومنشآه بموجب القرار ٦٠/٢٥١ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة[1]. وتلقت المملكة العربية السعودية خلال المراجعات الأربعة ٨٩٠ توصية وفيمًا أوضحت السعودية موقفهًا من التوصيات المقدمة في الثلاث مراجعات الأولي، قالت ستوضح موقفها ناحية ٣٥٤ توصية وجهت للسعودية في المراجعة الرابعة بموعد اقصاه الدورة ٥٦ لمجلس حقوق الإنسان. ورغم قبول السعودية لعدد يبدو كبيرًا من التوصيات المقدمة لهًا في إطار الآلية، ظلت السعودية ترفض توصيات محددة تتعلق بالانضمام إلى اربعة من أصل تسع اتفاقيات أساسية لحقوق الإنسان من بينهم العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري واتفاقية حماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. كما ظلت ترفض السعودية التوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام، باعتبار إن الوقف الاختياري لتطبيق العقوبة يرجع إلى رغبة كل دولة في اختيار نظام العدالة الجنائية الخاصة بهًا. كما أرجعت رفضها لبعض التوصيات إلى تعارضها مع أحكام الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية.

ومن بداية آلية الاستعراض الدوري الشامل في عام ٢٠٠٨، خضعت المملكة العربية السعودية للاستعراض في إطار هذه الآلية في أربع مراجعات، كانت المرة الأولى في ٦ فبراير ٢٠٠٩، والمراجعة الثانية في ٢١ أكتوبر ٢٠١٣، والمراجعة الثالثة في ٥ نوفمبر ٢٠١٨، في حين كانت المراجعة الرابعة والأخيرة في ٢٢ يناير ٢٠٢٤. وتعمل مؤسسة **ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان** في هذه الورقة علي بيان موقف المملكة العربية السعودية من التوصيات المقدمة لها بجانب تحليل التوصيات سواء التوصيات التي قبلتها المملكة بشكل جزئي أو كلي ومدى تنفيذ هذه التوصيات من عدمه، فضلًا عن التوصيات التي رفضتها المملكة العربية السعودية ودوافع رفض هذه التوصيات، للوقوف على مدى تعاون المملكة العربية السعودية مع آلية الاستعراض الدوري الشامل من عدمه. كما سيركز الجزء الأخير من الورقة على تصنيف التوصيات التي قُدمت للمملكة العربية السعودية في المراجعة الدورية الرابعة.

[1] Resolution adopted by the General Assembly, https://www2.ohchr.org/english/bodies/hrcouncil/docs/a.res.60.251_en.pdf

أولا: موقف السعودية من التوصيات المقدمة لها في آلية الاستعراض

تلقت المملكة العربية السعودية خلال الجولة الأولى من الاستعراض التي عقدت في ٦ فبراير ٢٠٠٩ ما مجموعة ٥٣ توصية، قبلت منها ٥٠ توصية بشكل كلي أو جزئي، ورفضت ثلاث توصيات أخريات[٢]. وخلال الدورة الثانية من الاستعراض التي عقدت في ٢١ أكتوبر ٢٠١٣، قدمت الوفود من الدول الأعضاء المشاركة في جلسة الاستعراض ما مجموعة ٢٢٥ توصية إلى المملكة العربية السعودية، قبلت المملكة منها ١٨٨ توصية بشكل كلي أو جزئي، ورفضت ٣٧ توصية أخرى[٣]، وخلال الدورة الثالثة من الاستعراض التي عُقدت في ٥ نوفمبر ٢٠١٨، قبلت المملكة العربية السعودية ٢١٥ توصية بشكل كلي أو جزئي من مجمل التوصيات التي قدمت لها خلال هذه الدورة وقد وصل عدد هذه التوصيات ٢٥٨ توصية، بينما رفضت ٤٣ توصية أخرى[٤]. أنظر الشكل والجدول أدناه.

الشكل الأول: موقف السعودية من التوصيات المقدمة في المراجعات الثلاثة

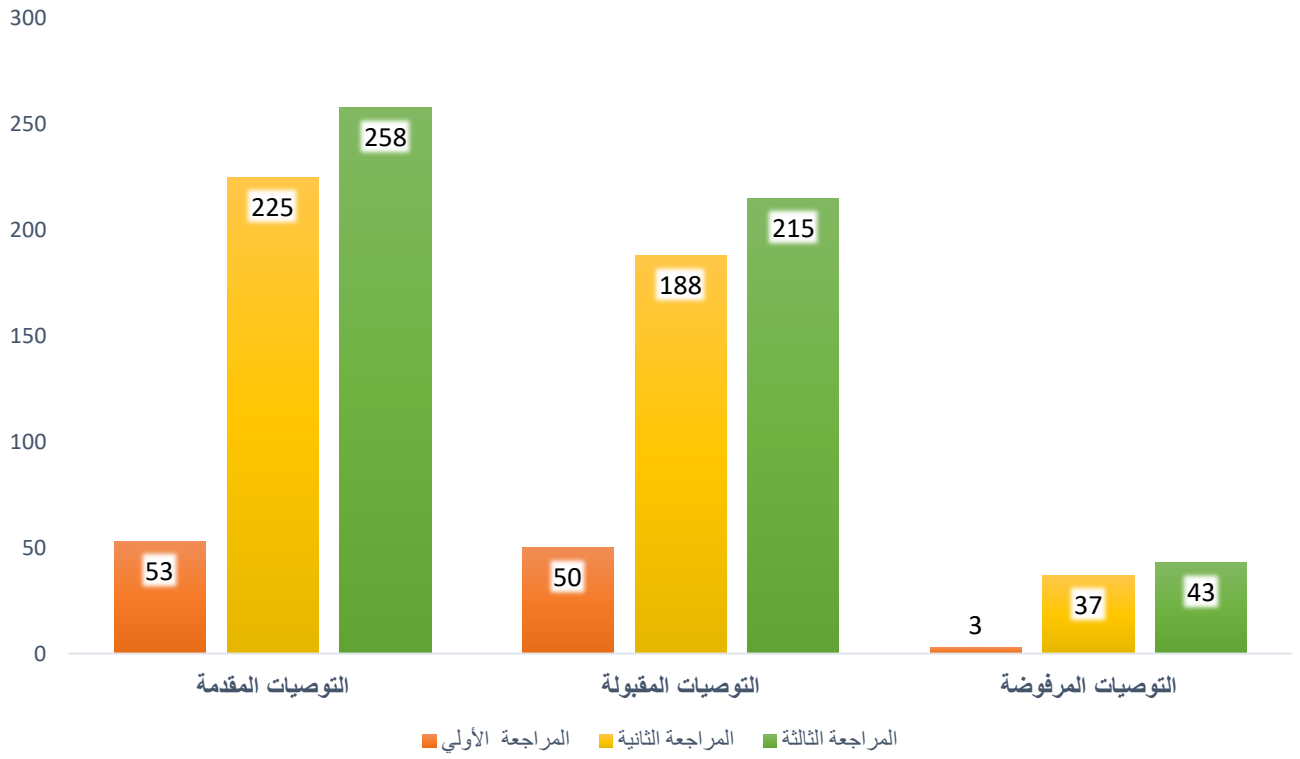

الجدول الأول: موقف السعودية من التوصيات المقدمة في الجولات الثلاثة الأولي

[٢] الآراء بشأن الاستنتاجات والتوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضع الاستعراض، تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المملكة العربية السعودية، ٩ يونيو ٢٠٠٩، الرابط: https://tinyl.io/ACdK

[٣] كلمة رئيس وفد المملكة العربية السعودية خلال اعتماد نتائج الاستعراض ضمن الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، الدورة الخامسة والعشرون لمجلس حقوق الإنسان، مارس ٢٠١٤، الرابط: https://tinyl.io/ACdM

[٤] الآراء بشأن الاستنتاجات والتوصيات والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضع الاستعراض، تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المملكة العربية السعودية، ٢٦ فبراير ٢٠١٩، الرابط: https://tinyl.io/ACdS

المراجعة	تاريخ الاستعراض	التوصيات المقدمة	التوصيات المقبولة	التوصيات المرفوضة
المراجعة الأولي	٦ فبراير ٢٠٠٩	٥٣	٥٠	٣
المراجعة الثانية	٢١ أكتوبر ٢٠١٣	٢٢٥	١٨٨	٣٧
المراجعة الثالثة	٥ نوفمبر ٢٠١٨	٢٥٨	٢١٥	٤٣
المراجعة الرابعة	٢٢ يناير ٢٠٢٤	٣٥٤	التوضيح في الدورة ٥٦ لمجلس حقوق الإنسان	

يتضـــح من خلال الجدول أعلاه، أن المملكة العربية الســـعودية قد تلقت خلال المراجعات الثلاثة الأولي من الاستعراض نحو ٥٣٦ توصية، قبلت منهم ٤٥٣ توصية بشكل كلي أو جزئي، بما يعادل ٨٤.٥ في المائة من مجمل التوصـيات التي تلقتها، بينما رفضـت المملكة العربية السـعودية نحو ٨٣ توصـية أخرى بما يعادل ١٥.٥ في المائة من مجمل التوصـيات التي تلقتها خلال ثلاث مراجعات من الاستعراض. في حين تلقت المملكة العربية السعودية ٣٥٤ توصية في المراجعة الرابعة في ٢٢ يناير ٢٠٢٤ وسـتوضـح موقفهًا من هذه التوصـيات في الدورة ٥٦ لمجلس حقوق الإنسان.

الشكل الثاني: التوصيات التي قبلتهًا ورفضتهًا السعودية

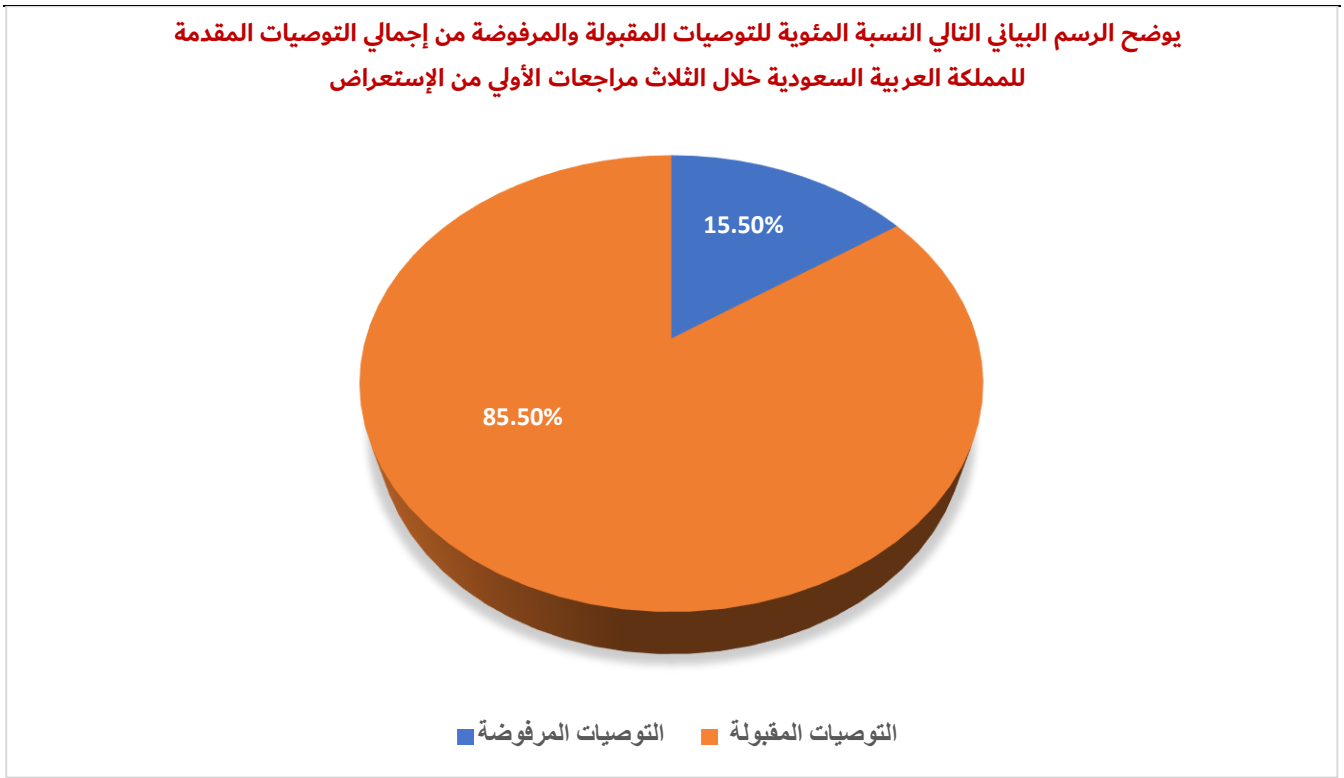

بالنظر إلى النسبة المئوية لجملة التوصيات المقبولة والمرفوضة من قبل المملكة العربية السعودية خلال ثلاث مراجعات من الاستعراض الدوري الشامل، يتضح إلى أن المملكة العربية السعودية قد قبلت أغلب التوصيات التي قُدمت لهًا من قبل الدول الأعضاء أثناء المراجعات الثلاثة، بما يعادل ٨٥.٥ في المائة من جملة التوصيات المقدمة، الأمر الذي قد يُشير إلي تعاون المملكة مع آلية الاستعراض الدوري الشامل ووجود نوايا حسنة لتعزيز أوضاع حقوق الإنسان مع ذلك ظلت بعض التوصيات التي قبلتها السعودية والخاصة بالنظر في الانضمام إلي الاتفاقيات الدولية تراوح مكانها ولم تنظر السعودية بعد في الانضمام إلي الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان مثل العهدين الدوليين أو حتي البروتوكولات الاختيارية الملحقة بهما. وترفض السعودية قبول اختصاصات أي لجنة من لجان المعاهدات لإجراء الشكاوى وهو ما يحد من تواصل المواطنين السعوديين مع لجان المعاهدات.

ثانيا: تعهدات السعودية في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل

قبلت المملكة العربية السعودية خلال ثلاث مراجعات من الاستعراض الدوري الشامل ٤٥٣ توصية بشكل كلي أو جزئي، بما يعادل ٨٤.٥ في المائة من مجمل التوصيات التي تلقتها، وتحولت هذه التوصيات بمجرد قبول السعودية لها إلي تعهدات تستدعي من السعودية تنفيذها، تركزت أغلب التوصيات التي قبلتها المملكة العربية حول التصديق على عدد من المعاهدات الدولية التي ليست طرفًا فيها، وتحسين الحالة العامة لأوضاع حقوق الإنسان داخل الدولة، ومراجعة التشريعات الداخلية بما يجعلها متوافقة مع الأحكام الواردة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي التزمت بها المملكة، واتخاذ الخطوات الواجبة لتمكين المرأة من المشاركة في الحياة العامة، ومكافحة التمييز ضد المرأة وتعزيز مشاركتها في سوق العمل، وتعديل التشريعات والتدابير والسياسات التي تمييز ضد المرأة لا سيما التشريعات والسياسات التي تمنع المرأة من المشاركة الكاملة في المجتمع وتقيد من مشاركتها في سوق العمل وتحد من قدرتها على التنقل وقيادة السيارات، ووضع قانون خاص للأحوال الشخصية يساهم في تعزيز حقوق النساء، وتجريم العنف ضد النساء، وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقًا لمبادئ باريس، وضمان ممارسة حرية التعبير والصحافة وتكوين الجمعيات وإطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان المحتجزين، وتعزيز استقلالية مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان، واعتماد تشريعات تكفل حرية الصحافة والرأي والتعبير، واتخاذ تدابير فعالة لحماية حقوق العمال

المهاجرين ولا سيما النساء العاملات في الخدمة المنزلية من الانتهاكات التي يقدم عليها أصحاب العمل .

نفذت المملكة العربية السعودية عدد من هذه التعهدات خلال الفترة التالية للمراجعة الدورية الثالثة، لا سيما التوصيات المتعلقة بمكافحة التمييز ضد المرأة وتعديل التشريعات والتدابير والسياسات التي تميز ضد النساء، والعمل على تحسين الحالة العامة لأوضاع حقوق الإنسان داخل البلاد، ووضع قانون خاص للأحوال الشخصية يساهم في تعزيز حقوق النساء، وفي هذا السياق، رفعت المملكة العربية السعودية الحظر المفروض على قيادة المرأة للسيارة وسمحت للنساء بالسفر إلى الخارج دون إذن ولي الأمر، لكن ذلك لم يشمل جميع النساء بحسب معلومات موثوقة.

كما أقرت المملكة العربية السعودية في مارس ٢٠٢٢ قانونًا جديدًا للأحوال الشخصية، نظم هذا القانون مسائل النفقة والزواج والمواريث في المملكة العربية السعودية، وانطوى على عدة إيجابيات ساهمت في تعزيز حقوق النساء في المملكة، حيث أعطى هذا القانون الزوجة الحق في فسخ عقد الزواج من جانب واحد في حالات محددة، وامكانية توثيق الطلاق في حالة عدم موافقة الزوج، وحدد السن القانون للزواج بنحو ١٨ عامًا، وأعطى الزوجة والأطفال الحق في الحصول على النفقة من تاريخ إقامة الدعوى للمطالبة بها.[٥]

فضلًا عن ذلك، بذلت السلطات السعودية جهودًا لرفع القيود المفروضة علي وصول المرأة إلى سوق العمل، ما أدي إلى ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في سوق العمل، حيث بلغت نسبة مشاركتها في سوق العمل السعودي في عام ٢٠٢٣ نحو ٣٧ في المائة، كما بذلت المملكة بعض الجهود في سبيل تمكين المرأة من المشاركة في الحياة العامة، فوفقًا لإحصائيات رسمية، ارتفعت نسبة تمثيل النساء في مجلس الشوري الحالي إلى ٢٠ في المائة، وارتفعت نسبة النساء اللائي يعملن في قطاع التعليم كعضوات هيئة تدريس إلى أكثر من ٤٤ في المائة من بينهن ١٣٠٠ امرأة تشغل مناصب قيادية في الجامعات السعودية[٦]. علاوة على ذلك، أدخلت السلطات السعودية بعض الإصلاحات على نظام العمل السعودي للوافدين في مارس ٢٠٢١، فبمقتضى هذه الإصلاحات، سُمح لبعض العمال الوافدين المشمولين بقانون العمل بتغيير وظائفهم من دون موافقة صاحب العمل.[٧] ولكن يُلاحظ إن يعد التعهدين الأهم الذي شرعت السعودية في تنفيذهما هما:

[٥] في دائرة الأزمات: حالة حقوق الإنسان في المنطقة العربية ٢٠٢٢، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، ٢٦ مارس ٢٠٢٣، الرابط: https://tinyl.io/AD5r

[٦] المرجع السابق نفسه.

[٧] الإصلاحات العمالية في السعودية: تركيز طموح على العمال الأجانب والبطالة، معهد دول الخليج العربية في واشنطن، ١٧ مارس ٢٠٢١، الرابط: https://tinyl.io/AD9T

تقييد نظام ولاية الرجل: ألغت السعودية بعض القيود المفروضة من خلال ما يعرف وصاية الرجل، وقد سمح إلغاء هذه القيود للمرأة في المملكة العربية السعودية فوق سن ٢١ عاما الحق في استخراج جواز سفر وإمكانية السفر دون وصي كما منح المرأة فوق سن ١٨ عاما تسجيل شهادة ميلاد أبنها. كما شمل قانون الأحوال الشخصية ضمانات لحماية المرأة من الإكراه على الزواج، مثل إثبات رضا الزوجين وحظر موافقة الوصي القانوني على زواج المرأة دون قبولها وحدد القانون الزواج بالسن القانوني للأطفال وهو ١٨ عامًا. ومع ذلك، فإن تقارير مختلفة قد اشارت إلي إن القانون لا يضع تعريف واضح لمفهوم الرضا بين الزوجين كما رجحت صعوبة اثبات هذه الرضا[٨].

المساواة بين الجنسين: في مسارها لتنفيذ التعهدات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لاحظت مؤسسة ماعت ولوج المرأة في المملكة العربية السعودية إلى مناصب عليا في المؤسسات الحكومية وفي الجهاز الإداري، وقد شغلت المرأة في المملكة مناصب قيادية في عدد من الوزارات والمؤسسات، وقد لاحظت مؤسسة ماعت ارتفاع نسبة النساء في المناصب الإدارية العليا والمتوسطة من ٢٨.٦٪ في عام ٢٠١٧ إلى ٣٩٪ في عام ٢٠٢١. وارتفعت مشاركة المرأة الاقتصادية في المملكة العربية السعودية من ١٧.٤٪ في عام ٢٠١٧ إلى ٣٧٪ بنهاية العام ٢٠٢٣ وفي السياق ارتفعت حصة المرأة في سوق العمل إلى ٤٠٪ في نهاية ٢٠٢٢ مقارنة بنحو ٢١٪ في عام ٢٠١٧، وقد انعكس ذلك على ترتيب السعودية في المؤشرات الدولية مثل مؤشر المرأة وأنشطة الأعمال والقانون الصادر عن مؤسسة البنك الدولي[٩]. رغم هذا التقدم، لاتزال المشاركة السياسية للمرأة في المملكة العربية السعودية محدودًا فهن غير ممثلات في مجلس الوزراء السعودي ويمثلن بنسبة ١٩.٨٪ من إجمالي أعضاء مجلس الشورى السعودي[١٠]. كما لم تتخذ السلطات السعودية إجراءات ملموسة لتنفيذ بعض التعهدات التي قبلتها خلال دورات الاستعراض الدوري السابقة، فعلى سبيل المثال، لم تتخذ السلطات السعودية إجراءات واضحة لتوسيع نطاق التزاماتها الدولية، فهي ما برحت دولة غير طرف في عدد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية. كما لم تتخذ السلطات السعودية إجراءات واضحة لتنفيذ التعهدات التي قبلتها والمتعلقة بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمتثل بشكل كامل لمبادئ باريس. فضلًا عن ذلك، لا زالت التوصيات المتعلقة بتعزيز حرية الرأي والتعبير

[8] نظام الأحوال الشخصية، https://tinyurl.com/sjuk5ed9
[9] ملخص تنفيذي المرأة وانشطة الأعمال والقانون، ص ٨، https://tinyurl.com/2s3huarn
[10] Saudi Arabia, Inter-Parliamentary Union, https://www.ipu.org/parliament/SA

والصحافة وضمان استقلالية مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان تواجه تحديات وصعوبات كبيرة في التنفيذ من جانب سلطات المملكة العربية السعودية، حيث زعمت تقارير حقوقية وجود عقبات تعرقل عمل المنظمات العاملة في قضايا حقوق الإنسان، وقد جري حرمان هذه المنظمات من التراخيص الحكومية اللازمة لممارسة أنشطتها الحقوقية في الواقع العملي، في سياق متصل، لاحظت ماعت استمرار محدودية المنظمات التي تعمل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان باستثناء المنظمات السعودية المعارضة التي تعمل من الخارج.

إضافة إلى ذلك، فإن التوصيات المتعلقة بضمان ممارسة حرية الصحافة والرأي والتعبير واعتماد تشريعات تكفل ممارستها في الواقع العملي، لم يُتخذ بشأنها إجراءات ملموسة لوضعها موضع التنفيذ، حيث زعمت تقارير أن السلطات السعودية قد وضعت قيود على ممارسة حرية الرأي والتعبير والصحافة، فوفقًا لما أشارت إليه هذه التقارير، لم يظهر في الصحف الحكومية أو الخاصة المحلية خلال الأعوام الماضية سوء آراء محدودة ناقدة للسياسات الحكومية السعودية، ولا يُتاح إلا هامش محدود للغاية فيما يتعلق بحرية الصحافة في المملكة العربية السعودية، ويتعرض الصحفيين أو المدونين علي وسائل التواصل الذين يعبرون علي آراء حرة إلي مضايقات قد تفضي الي السجن، ويحتجز حاليًا نحو ٢٤ صحفيًا في المملكة العربية السعودية، كما تأتي المملكة العربية السعودية في المرتبة ١٧٠ من بين ١٨٠ دولة في مؤشر الصحافة لعام ٢٠٢٣ الصادر عن مراسلون بلا حدود.

وعلى الرغم من الإصلاحات العمالية التي ادخلتها السلطات السعودية في مارس ٢٠٢١ على نظام العمل السعودي للوافدين، والتي تسمح لبعض العمال الوافدين بتغيير وظائفهم من دون موافقة صاحب العمل، إلا أن السلطات السعودية لم تتخذ ما يلزم من تدابير لحماية العمال المهاجرين غير المشمولين بقانون العمل بمن في ذلك عاملات وعمال المنازل والمزارعين، حيث زعمت تقارير حقوقية أن العاملات المهاجرات في الخدمة المنزلية عادة ما يخضعون لممارسات ترقي الي العمل القسري عي يد أصحاب العمل مثل ساعات العمل الطويلة، وحجز الأجور، واحتجاز جوازات السفر، والحرمان من الطعام والرعاية الصحية، وتسببت هذه الممارسات في أحيان كثيرة في وفاة عشرات العمال، فوفقًا لتقديرات رسمية صادرة عن وزارة الخارجية الكينية، فإن ٨٩ مواطنًا كينيًا معظمهم من العمالة المنزلية، قد فقدوا حياتهم في المملكة العربية السعودية بين عامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١.[11]

[11] Urgent action needed to protect 'dying' Kenyan domestic workers in Gulf, say rights groups, the guardian, 27 Jun 2023, link: https://tinyl.io/AD7j

ثالثا: تصنيف التوصيات المقدمة للسعودية في المراجعة الرابعة

تلقت المملكة العربية السعودية ٣٥٤ توصية في المراجعة الرابعة لآلية الاستعراض الدوري الشامل والذي خضعت لها السعودية في ٢٢ يناير ٢٠٢٤ وجري اعتماد هذه التوصيات في ٢٦ يناير ٢٠٢٤، وستوضح المملكة العربية السعودية موقفها من هذه التوصيات بموعد أقصاه الدورة ٥٦ لمجلس حقوق الإنسان. وقامت مؤسسة ماعت بإجراء تصنيف مبدئي لهذه التوصيات لحين إدراج النسخة النهائية من التوصيات على الموقع الشبكي لآلية الاستعراض الدوري الشامل، فيما يلي تصنيف التوصيات المقدمة إلي المملكة العربية السعودية في المراجعة الدورية الرابعة

الجدول الثاني: تصنيف التوصيات المقدمة للسعودية خلال المراجعة الرابعة

الموضوع	عدد التوصيات
الانضمام للاتفاقيات والمعاهدات الدولية	٤٩
تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	٢٤
إلغاء عقوبة الإعدام	٢٣
تعزيز حقوق العمال والقضاء على عمالة الأطفال	٢٣
التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان	٢٠
مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة	٢٠
إلغاء كافة القيود المفروضة على المرأة	١٩
تعزيز الإطار الوطني لحقوق الإنسان وإنشاء مؤسسة وطنية	١٤
تمكين المرأة	١٤
مؤامة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية	١٤
نشر ثقافة حقوق الإنسان	١٣
تعزيز حقوق الطفل	١٣
تحسين حياة العمال المهاجرين	١١
المساواة بين الجنسين	١٠

الموضوع	عدد التوصيات
منع التعذيب وضمان بيئة مواتية للمدافعين عن حقوق الإنسان	٩
مكافحة الإتجار بالبشر والعمل القسري	٩
احترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب	٩
تعزيز الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية والحق في السكن والحد من الفقر	٩
ضمان حقوق المرأة والأسرة معًا	٨
تعزيز الحق في التعليم	٨
اتاحة حيز أكبر للمجتمع المدني (خاصة منظمات حقوق الإنسان)	٦
تعزيز الحق في التنمية وتعزيز الحقوق الاقتصادية	٥
دعم حقوق الفئات الأولي بالرعاية والفئات المستضعفة	٤
مواصلة تقديم المساعدات الإنسانية	٤
ضمان الحق في محاكمة عادلة وإقامة العدل	٤
ضمان حرية التعبير	٣
مكافحة الفساد	٢
دعم حقوق مجتمع الميم	٢
حل النزاعات سلميًا	١
تيسير استضافة الحجاج	١
التعامل مع سلطات الأمر الواقع " طالبان"	١
تعزيز الحقوق الثقافية	١
كبار السن	١

يُلاحظ من الجدول السابق إن أكبر عدد من التوصيات قدمته الوفود الذي شاركت في جلسة الاستعراض الرابع للمملكة العربية السعودية تتعلق بالانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بواقع ٤٩ توصية وهي ما نسبته ١٣.٨٪ من إجمالي التوصيات وتركزت هذه التوصيات على حث السعودية الانضمام إلى العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما ركزت بعض التوصيات علي التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية حماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم جدير بالذكر إن المملكة العربية السعودية دولة طرف في خمسة من أصل تسعة معاهدات واتفاقيات دولية لحقوق الإنسان وظلت التوصيات المتعلقة بالانضمام إلي الاتفاقيات الدولية سارية في جميع المراجعات الأخيرة للمملكة العربية السعودية. ركزت التوصيات أيضا على مطالبة المملكة العربية السعودية بإلغاء عقوبة الإعدام حيث جاءت ٢٣ توصية لهذا الغرض. أو إعلان وقف اختياري لها، ويبدو إن السعودية لن تقبل التوصيات المتعلقة بإلغاء عقوبة الإعدام نظراً لإن السعودية تتبني الرؤية الواردة في المذكرة الشفوية رقم (A/73/1004) الذي وجهتها ٣٠ دولة إلي الجمعية العامة للأمم المتحدة والتي تنص على إن "لكل دولة حق غير قابل للتصرف في اختيار النظام الجنائي فيها، دون تدخل أي دولة أخرى فيه بأي شكل من الأشكال. كما تشير الوثيقة إن مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه تتضمن بوضوح، ولا سيما الفقرة السابعة من المادة الثانية من الميثاق على أن هذا الميثاق ليس فيه ما يجعل للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما. ولذلك بناءً على الوثيقة ووفقا للرؤية السعودية فإن لكل دولة أن تحدد مسألة ما إذا كان ينبغي عليها الإبقاء على عقوبة الإعدام أو إلغائها[12]، وأن تحدد أنواع الجرائم التي تطبق عليها عقوبة الإعدام.

[12] Note verbale dated 13 September 2019 from the Permanent Representative of Egypt to the United Nations addressed to the Secretary-General, https://documents.un.org/doc/undoc/gen/n19/286/32/pdf/n1928632.pdf?token=TewjLpEamwn9zqsZI2&fe=true

١. الانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية

م	مضمون التوصية
١.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الثاني الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام
٢.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الثاني
٣.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
٤.	الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
٥.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٦.	النظر في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٧.	النظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٨.	النظر في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٩.	النظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٠.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية
١١.	التوقيع والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٢.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٣.	الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون تحفظات
١٤.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكولات الملحقة بهم
١٥.	الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٦.	الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الهادف إلي إلغاء عقوبة الإعدام
١٧.	النظر في الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

١٨.	مواصلة مشاوراتها بشأن الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
١٩.	مواصلة استكشاف إمكانيات تعزيز جهودها الرامية إلى حماية حقوق الإنسان من خلال التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٢٠.	تسريع الجهود الرامية إلى التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٢١.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٢٢.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٢٣.	النظر في التوقيع على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٢٤.	النظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
٢٥.	النظر في التوقيع على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تمهيداً للتصديق عليه
٢٦.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والتصديق الدولي على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، المعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة
٢٧.	التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
٢٨.	التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب
٢٩.	التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
٣٠.	النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
٣١.	التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الاختفاء القسري
٣٢.	النظر في إمكانية الانضمام إلى المزيد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان
٣٣	التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
٣٤.	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع

	الأشـــخاص من الاختفاء القســـري، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين والأعضاء وأسرهم
٣٥.	تعزيز حماية حقوق الإنســان للعمال المهاجرين من خلال تكثيف رصـد ظروف عملهم وتطبيق العقوبات عند اكتشاف أي انتهاكات
٣٦.	التصـــديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ بشـــأن العمل اللائق للعمال المنزليين
٣٧	الانضمام إلى صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة
٣٨	التصديق على البروتوكول الاختياري بشأن إلغاء عقوبة الإعدام
٣٩.	زيادة الجهود الرامية إلى التصديق على الصكوك الدولية التي لم تصبح المملكة العربية السعودية طرفاً فيها بعد
٤٠.	النظر في التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
٤١.	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
٤٢.	النظر في التصـــديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات
٤٣.	النظر في الانضمام إلى المزيد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان
٤٤.	التصديق على الاتفاقيات الاساسية لحقوق الإنسان
٤٥.	التصديق على معاهدات حقوق الإنسان الأساسية التي لم تنضم إليها بعد
٤٦.	بذل الجهود للتصـديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضـاء على جميع أشـكال التمييز ضد المرأة
٤٧.	النظر في التصديق على اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي
٤٨.	تسـريع دراسـاتها للانضـمام إلى معاهدات حقوق الإنسـان الأسـاسـية، بما في ذلك العهدين الدوليين
٤٩.	النظر في الانضـــمام إلى اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي لم تصـــبح المملكة العربية السعودية طرفاً فيها بعد، وخاصة تلك المتوافقة مع تشريعاتها الوطنية

يُلاحظ من الجدول السـابق إن معظم التوصـيات تتعلق بالانضـمام إلى العهدين الدوليين العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسـياسـية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصـادية والاجتماعية، كما جاءت بعض التوصـيات بصـياغة عامة تطلب من السـعودية النظر في التصـديق على جميع الاتفاقيات التي لم تصـادق عليها بعد. كما يُلاحظ أيضـا إن عد كبير من التوصيات يتعلق بالانضمام إلى البروتوكولات الاختيارية الملحقة بالاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

الجدول الرابع: موقف السعودية من الانضمام للبروتوكولات

البروتوكولات التي تعد السعودية طرفًا فيها	البروتوكولات التي لم تنضم لها السعودية
✓ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	✓ البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ✓ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب ✓ البروتوكولات الاختيارية الملحقة باتفاقية حقوق الطفل

يتضح من الجدول السابق إن السعودية لم تنضم بعد إلى البروتوكول الاختياري وهو البروتوكول الملحق باتفاقية حقوق الاشخاص من ذوي الاعاقة وبالطبع لم تنضم إلى البروتوكولات الاختيارية الملحقة بالاتفاقيات التي لم تنضم لها بعد مثل البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والهادف لإلغاء عقوبة الإعدام، أو البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. أو البروتوكولات الاختيارية الملحقة باتفاقية حقوق الطفل سواء البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة أو البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الاباحية.

٢. تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

حظيت حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة بعدد هائل من التوصيات أثناء المراجعة الرابعة للمملكة العربية السعودية وركزت معظم التوصيات على ضرورة ادماج الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل وضمان حصولهم علي الخدمات العامة، وتهيئة المنشآت من أجل ضمان استخدامها من ذوي الإعاقة، ومكافحة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة ومن المتوقع أن تقبل السعودية جميع التوصيات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة عند تحديد موقفها من التوصيات قبل الدورة ٥٦ لمجلس حقوق الإنسان.

م	مضمون التوصية
١.	المضي قدماً في الجهود الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
٢.	مواصلة حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما فيما يتعلق بإنشاء سجل موحد للأشخاص ذوي الإعاقة لتمكينهم من تقديم أفضل الخدمات
٣.	اعتماد سياسات وقوانين تهدف إلى تعزيز حقوق النساء ذوات الإعاقة
٤.	إلغاء جميع الأحكام التمييزية الواردة في تشريعاتها والتي تؤثر على النساء ذوات الإعاقة، ولا سيما تلك التي تتطلب وجود وصي ذكر للسماح للمرأة بممارسة حقوقها بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
٥.	زيادة معدل الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل
٦.	تعزيز التدابير الرامية إلى إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل (بوركينا فاسو)؛
٧.	اعتماد استراتيجية وطنية شاملة لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
٨.	مواصلة الجهود الرامية إلى تيسير حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الخدمات العامة
٩.	مواصلة جهودها لتسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الخدمات العامة
١٠.	مواصلة تهيئة بيئة عمل آمنة وداعمة للأشخاص ذوي الإعاقة
١١.	مواصلة تهيئة بيئة عمل آمنة وداعمة للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك الجهود المبذولة من خلال برنامج مؤامة
١٢.	مواصلة الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة عمل آمنة وداعمة للأشخاص ذوي الإعاقة
١٣.	إشراك المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة في وضع التشريعات الوطنية المتعلقة بحماية حقوقهم
١٤.	مواصلة تعزيز الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق قدر أكبر من الوصول إلى التعليم، وخاصة للأشخاص ذوي القدرات المختلفة
١٥.	مواصلة برنامج المواءمة الذي أطلقته وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية للعمل بهدف منح تراخيص لمنشآت العمل الصديقة للإعاقة
١٦.	النظر في اعتماد إطار قانوني لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (ملاوي)؛
١٧.	إنشاء إطار قانوني لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
١٨.	ضمان زيادة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة
١٩.	مواصلة إنشاء سجل موحد للأشخاص ذوي الإعاقة ليصبح قاعدة بيانات شاملة تحتوي على جميع البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة (الصين)؛
٢٠.	إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الضعفاء، ولا سيما من خلال مواصلة الجهود لإنشاء السجل الموحد الذي يشكل قاعدة بيانات للأشخاص ذوي الإعاقة
٢١.	مواصلة تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع المجالات
٢٢.	مواصلة وضع السياسات لتمكين وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
٢٣.	مواصلة الجهود لتوحيد السجل الموحد ليكون بمثابة قاعدة بيانات كاملة للأشخاص ذوي الإعاقة
٢٤.	اعتماد وتنفيذ استراتيجية لمكافحة القوالب النمطية والتمييز ضد الأطفال ذوي الإعاقة

٣. إلغاء عقوبة الإعدام

تلقت السعودية ٢٣ توصية تتعلق أما بالوقف الاختياري لعقوبة الإعدام أو إلغاء العقوبة بشكل كامل. وعلى ما يبدو إن السعودية لن تقبل هذه التوصيات لكن على الأقل ستحاول تقنين الجرائم التي يعاقب عليهًا بعقوبة الإعدام أو وقف تطبيق عقوبة الإعدام على الأطفال المدانين بارتكاب الجرائم عندمًا كانوا قاصرين. كما من المتوقع أن تحيط علمًا أو ترفض التوصيات التي تتضمن أجزاءً تخص الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والمتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام. جدير بالذكر إن السعودية تري إن عقوبة الإعدام تتعلق بحق كل دولة في اختيار نظام العدالة الجنائية الخاص بهًا وإن المطالبة بإلغاء عقوبة الإعدام بمثابة تدخل في الشأن الداخلي للمملكة.

م	مضمون التوصية
١.	إعلان وقف اختياري لعقوبة الإعدام في جميع الحالات، مع اتخاذ الخطوات اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام (كندا)؛ فرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها (كوستاريكا) (الدانمرك) (فنلندا) (المكسيك) (إسبانيا)؛ الإعلان عن وقف رسمي لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها في المستقبل (غانا) (النرويج) (باراغواي) (البرتغال)؛ فرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها، ولا سيما بالنسبة للقُصَّر (ليختنشتاين)
٢.	إعلان وقف اختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها وفرض حظر صريح بالحكم على القُصَّر بعقوبة الإعدام، على النحو الموصي به سابقاً.
٣.	إعلان وقف اختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها، ولا سيما بالنسبة للقُصَّر
٤.	النظر في فرض وقف اختياري لاستخدام عقوبة الإعدام بهدف العمل على إلغائها بالكامل
٥.	النظر في وقف استخدام عقوبة الإعدام
٦.	اعتماد التدابير اللازمة بهدف فرض وقف اختياري على استخدام عقوبة الإعدام
٧.	الوقف الفوري لاستخدام عقوبة الإعدام بهدف إلغائها في نهاية المطاف وتخفيف أحكام الإعدام القائمة
٨.	مواصلة الجهود الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام بالكامل
٩.	تنفيذ إصلاحات في السياسات بهدف إلغاء عقوبة الإعدام
١٠.	فرض حظر مطلق على أحكام الإعدام، بما في ذلك على الفور ضد الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً وقت ارتكاب الجريمة
١١.	النظر في فرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام بهدف إلغائها
١٢.	إلغاء عقوبة الإعدام واستبدالها بعقوبة عادلة ومتناسبة، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان

١٣.	إلغاء عقوبة الإعدام والتصـــديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، البروتوكول الاختياري
١٤.	النظر في التصـــديق على البروتوكول الاختياري الثاني، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام
١٥.	الحد من عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام، وضـــمان عدم تطبيقها على الأشـــخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً، وتشـــجيع إجراء نقاش عام حول إلغائها في نهاية المطاف
١٦.	خفض عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام وقصـــرها على الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك عن طريق إضـــفاء الطابع الرســـمي على وقف استخدام عقوبة الإعدام في الجرائم المتعلقة بالمخدرات
١٧.	إلغاء عقوبة الإعدام على الجرائم المتعلقة بالمخدرات، امتثالاً للالتزام بضـــمان قصرها على أخطر الجرائم على النحو المحدد في القانون الدولي
١٨.	إلغاء عقوبة الإعدام أو على الأقل قصرها على أخطر الجرائم مع تطبيق تعريف ضيق للإرهاب وإلغائها بالنسبة لجميع المجرمين الأحداث
١٩.	التخلي عن تطبيق عقوبة الإعدام أو على الأقل تقييدها بأشـد الجرائم خطورة والحظر الكامل لإعدام القُصَّر والبالغين الذين ارتكبوا جرائم عندما كانوا قاصرين
٢٠.	إلغاء عقوبة الإعدام بالنسبة للقُصّر
٢١.	قصر استخدام المحكمة الجنائية المتخصصة على القضايا التي يتم تعريفها بشكل مناســـب على أنها الإرهاب والســـماح للصـــحفيين والدبلوماســـيين برصـــد هذه المحاكمات بشكل روتيني
٢٢.	تعديل تشريعات مكافحة الجرائم الإلكترونية والإرهاب لتعريف الإرهاب بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وضمان أن يكون تفسير وتطبيق التعريف في عمليات مكافحة الإرهاب متسقاً مع حقوق الإنسان، ولا سيما حرية التعبير
٢٣.	تعديل قوانين مكافحة الجرائم الإلكترونية ومكافحة الإرهاب واســـتخدام الســـلطة التقديرية للادعاء العام، لضمان عدم تجريم التعبير، بما في ذلك انتقاد الحكومة

٤. تعزيز حقوق العمال وبناء قدرات مفتشي العمل والقضاء على عمالة الأطفال

تلقت المملكة العربية السعودية نحو ٢١ توصية تتعلق بتعزيز حقوق العمال الوافدين إلى المملكة والقضاء على عمالة الأطفال وتطلب هذه التوصيات تعزيز تكافؤ الفرص في التوظيف، ومشاركة المرأة في القوي العاملة وبناء قدرات مفتشي العمل وإدماج العمال المنزليين في قانون العمل، ومن المتوقع أن تقبل المملكة العربية السعودية هذه التوصيات.

م	مضمون التوصية
١.	متابعة السياسات الوطنية التي تجمع بين ضمان حقوق الإنسان، ولا سيما السياسة الوطنية وخطة العمل الوطنية لمنع عمل الأطفال، فضلاً عن السياسة الوطنية لتعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة المتساوية في التوظيف والمهن
٢.	مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى حماية حقوق العمال، مع العلم بما يزيد على مليون زيارة إشرافية لمكاتب وشركات توظيف المغتربين
٣.	مواصلة الخطوات الرامية إلى تمكين العمال وأسرهم من الوصول إلى وسائل الانتصاف
٤.	مواصلة الجهود الرامية إلى إدماج العمال المنزليين في قانون العمل وتحديد حد أدنى للأجور لجميع العمال المهاجرين
٥.	مواصلة تحسين بيئة سوق العمل وزيادة معدلات العمالة
٦.	مواصلة تنفيذ السياسات الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في القوى العاملة
٧.	مواصلة الجهود الرامية إلى تنفيذ مبادئ ومعايير حقوق الإنسان في مجالات العمل
٨.	اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لسياسة القضاء على عمل الأطفال ومنعه
٩.	تعزيز القدرة الوطنية على ضمان تفعيل السياسة الوطنية لمواصلة تعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة المتساوية في التوظيف والمهن
١٠.	تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الفوارق بين الجنسين، لا سيما فيما يتعلق بالعمالة والفجوة في الأجور والحصول على التعليم
١١.	بذل المزيد من الجهود لحظر عمل الأطفال كجزء من خطة العمل الوطنية لمنع عمل الأطفال
١٢.	مواصلة الجهود لبناء قدرات مفتشي العمل
١٣.	اتخاذ خطوات ملموسة لتحسين ظروف سوق العمل وزيادة معدلات العمالة
١٤.	مواصلة تعزيز وتنفيذ السياسات وخطط العمل الوطنية التي تمنع عمل الأطفال وتعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة في التوظيف والحصول على المهارات المهنية

١٥.	تعزيز حقوق العمال الأجانب ومكافحة الاتجار بالبشـــر والعمل القســـري من خلال إلغاء متطلبات تأشيرة الخروج للعمال الأجانب
١٦.	تعزيز الجهود الرامية إلى تحسين بيئة سوق العمل وزيادة معدلات العمالة
١٧.	التنفيذ الفعال للائحة المعتمدة حديثاً الخاصة بالعمال المنزليين
١٨.	مواصلة تنفيذ السياسة الوطنية لتشجيع تكافؤ الفرص والمعاملة المتساوية في التوظيف والمهنة في المملكة العربية السعودية
١٩.	تعزيز الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة عمل آمنة في مؤسســات القطاع الخاص، حيث يسود احترام الجميع، واعتماد تدابير للحماية من التحرش في مكان العمل
٢٠.	مواصلة العمل على إصلاحات العمل، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تعزيز وضمان حقوق العمال المنزليين
٢١.	مواصلة إصلاح قانون العمل ليشمل خدم المنازل
٢٢.	مواصــلة تنفيذ الســياســة الوطنية لتعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة المتســاوية في التوظيف والمهن في المملكة
٢٣.	تعزيز قدرة مفتشـــي العمل على رصـــد ظروف العمل في أماكن العمل وتحديد انتهاكات حقوق العمل

٥. التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان

تلقت المملكة العربية الســـعودية ٢٠ توصـــية تتعلق بالتعاون مع الآليات الدولية، تتمثل في توجيه دعوة دائمة للإجراءات الخاصـــة بالأمم المتحدة وقبول طلبات الزيارة الموجهة من المقررين الخواص وخاصـــة إن أخر زيارة أجراهًا مقرر خاص إلى الســـعودية كانت في عام ٢٠١٧، وكانت زيارة المقرر الخاص المعني بالفقر المدقع الذي قام بزيارة المملكة خلال الفترة من ٨ إلى ١٩ يناير ٢٠١٧ وكانت الزيارة بناءً على طلب من المقرر الخاص نفسه في ٨ يوليو ٢٠١٥.

كما تعلقت بعض التوصـــيات بســـحب التحفظات التي لا تزال تبديها الســـعودية على الاتفاقيات المنضمة إليها بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتقديم تقرير منتصـف المدة على هامش المراجعة الرابعة للاســتعراض الدوري الشــامل. ومن المتوقع ألا تقبل السعودية معظم التوصيات فيما يخص التعاون مع الآليات حيث من المســتبعد أن توجه دعوة دائمة للإجراءات الخاصــة أو حتى ســحب التحفظات على اتفاقية القضـــاء على جميع أشـــكال التمييز ضـــد المرأة أو حتى التحفظات التي تبديها على اتفاقية مناهضة التعذيب.

م	مضمون التوصية
١.	سحب جميع التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٢.	مواصلة تنفيذ توصيات هيئات المعاهدات التي تقع ضمن نطاق التزامات المملكة العربية السعودية
٣.	مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لإضفاء الطابع المحلي على معاهدات حقوق الإنسان التي هي طرف فيها وتنفيذها
٤.	تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية لتحقيق الأهداف الواردة في مذكرات التفاهم المبرمة معها
٥.	مواصلة التعاون مع الدول والمنظمات الدولية بشأن المبادرات في مجال حقوق الإنسان، مثل مبادرة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان لحماية الأطفال في العالم السيبراني، ومبادرتي الشرق الأوسط الأخضر والمملكة العربية السعودية الخضراء
٦.	النظر في تقديم تقرير منتصف المدة بشأن التدابير التي اتخذتها المملكة العربية السعودية لتنفيذ توصيات الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل
٧.	النظر في تقديم جميع التقارير المعلقة إلى هيئات المعاهدات والاستجابة لطلبات الزيارات المقدمة من الإجراءات الخاصة
٨.	النظر في توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان
٩.	النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان
١٠.	توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان
١١.	تعزيز التعاون مع المكلفين بولايات خاصة في الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال إصدار دعوة دائمة
١٢.	قبول طلبات الزيارة المقدمة من المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة والنظر في توجيه دعوات مفتوحة ودائمة إليهم
١٣.	توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وقبول الطلبات المعلقة المقدمة من الإجراءات الخاصة
١٤.	النظر في دعوة المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان لزيارة المملكة العربية السعودية
١٥.	الامتناع عن الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان بسبب تفاعلهم مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
١٦.	مواصلة تنفيذ توصيات نظام مراقبة الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، والتي تقع ضمن نطاق التزامات المملكة العربية السعودية

١٧.	مواصلة العمل مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتنفيذ جميع توصياتها بشأن القضايا المتبقية، بما في ذلك إلغاء نظام ولاية الرجل
١٨.	منح الوصول دون عوائق للإجراءات الخاصة للأمم المتحدة
١٩.	رفع التحفظات على المادة ٢٠ والفقرة ١ من المادة ٣٠ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
٢٠.	النظر في إصدار دعوة دائمة لزيارة البلدان من قبل المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة

٦. مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة

تلقت السعودية نحو ٢٠ توصية تتعلق بمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، ويبدو ذلك مفهومًا حيث، أظهرت احصائيات واستطلاعات رأي محلية إن ٣٧ % من الأزواج في المملكة العربية السعودية يعنفن نسائهن ما أفضى الي اصابات خطيرة استدعت التدخل الطبي، حتى مع توفير وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية خدمة للإبلاغ عن شكاوى العنف الأسري، إلا أن التقارير تفيد بتزايد أشكال العنف والذي وصل في بعض الأحيان لفرض الإقامة الجبرية على النساء ومنعهن من الخروج بالقوة. وركزت التوصيات في الأساس على ضمان وصول ضحايا العنف سواء المنزلي أو الجنساني على سبل الانتصاف الفعال. وتجريم العنف ضد النساء المهاجرات.

م	مضمون التوصية
١.	تعزيز الإطار القانوني للقضاء على العنف الجنساني والعنف المنزلي ضد النساء والفتيات، وفقاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (الجبل الأسود) ؛
٢.	تكثيف جهودها الرامية إلى القضاء على العنف الجنساني والعنف المنزلي ضد النساء والفتيات
٣.	مواصلة جهودها للقضاء على العنف الجنساني
٤.	تنفيذ القانون الحالي وتعزيز التدابير التشريعية والتنفيذية لحماية النساء والأطفال من العنف، وتحسين نظام حماية ضحايا العنف الجنساني
٥.	تنفيذ الإصلاحات التشريعية اللازمة للقضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات وفقاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٦.	ضمان زيادة فرص الوصول إلى سبل الانتصاف لضحايا العنف المنزلي من خلال التوعية (فييت نام)؛
٧.	6-287تعزيز الوعي بإمكانية وصول ضحايا العنف المنزلي إلى سبل الانتصاف
٨.	تعزيز وعي ضحايا العنف المنزلي بشأن إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف

٩.	مواصلة تعزيز وحماية حقوق ضحايا العنف المنزلي، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، نشر الوعي بإمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف
١٠.	زيادة الوعي بسبل الانتصاف المتاحة لضحايا العنف المنزلي
١١.	مواصلة الجهود الرامية إلى حماية النساء والأطفال من العنف والاستغلال بجميع أشكاله
١٢.	وضع برامج لمكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العاملات في المنازل
١٣.	اعتماد تشريع يجرم جميع أشكال العنف ضد النساء والأطفال (إستونيا)؛
١٤.	إنفاذ القوانين القائمة واعتماد تشريعات تجرم جميع أشكال العنف ضد المرأة
١٥.	اتخاذ تدابير لإنفاذ القوانين القائمة واعتماد تشريعات تجرم جميع أشكال العنف ضد المرأة
١٦.	اتخاذ التدابير اللازمة لحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف (منغوليا)؛
١٧.	مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان معاقبة مرتكبي العنف الجنسي ضد النساء والفتيات
١٨.	تكثيف الجهود لمنع جميع أشكال العنف الجنساني والمعاقبة عليها، بما لا يقتصر على الاعتداء الجسدي
١٩.	مضاعفة الجهود للموافقة على القوانين التي تجرم جميع أشكال العنف ضد المرأة، فضلاً عن تعزيز الآليات المتاحة للسلطات الصحية والقضائية والتنفيذية لتوفير الرعاية لضحايا العنف الجنساني، ولا سيما النساء المستضعفات
٢٠.	تجريم جميع أشكال العنف القائم على نوع الجنس وتحسين آليات تقديم الشكاوى والإبلاغ في هذا السياق، وخاصة بالنسبة للعاملات المهاجرات

٧. إلغاء القيود المفروضة على حقوق المرأة

تلقت المملكة العربية نحو ١٩ توصية تتعلق بإلغاء القيود المفروضة على حقوق المرأة ورغم التقدم الذي أحرزته السعودية في سياق إلغاء هذه القيود على ما يبدو إن ثمة خطوات مطلوبة لتحقيق المساواة بين الجنسين وخاصة الإلغاء الكامل لولاية الرجل على المرأة والقيود الواردة في قانون العصيان.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة تعزيز دور المرأة في المجتمع، وتوسيع نطاق تعليم الفتيات، وزيادة إدماج المرأة في القوى العاملة
٢.	تعظيم المكاسب المحققة في مجال حقوق المرأة

٣.	اتخاذ المزيد من الإجراءات لضمان حقوق المرأة ومشاركتها في المجتمع، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة
٤.	اتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق المساواة بين الجنسين ورصد مشاركة المرأة في مجالات التنمية
٥.	إجراء استعراض للتشريعات المحلية من حيث الامتثال لالتزامات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
٦.	مواصلة رصد مشاركة المرأة في التنمية من خلال المرصد الوطني لمشاركة المرأة، واتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق المساواة بين الجنسين في هذا الصدد
٧.	مواصلة تطوير الإجراءات التي تحمي حقوق النساء والمراهقات والفتيات، ولا سيما من خلال إلغاء نظام ولاية الرجل وقانون العصيان
٨.	إلغاء الامتيازات المتبقية لوصاية الذكور التي لا تزال تعيق تقدم المرأة وتمكينها وتحقيق المساواة لها في المجتمع السعودي
٩.	تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني في القضاء على العنف ضد النساء والفتيات
١٠.	اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز المساواة بين الجنسين والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، وضمان حقهن في المشاركة في الشؤون العامة، والحق في الصحة، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، والحق في التعليم، من بين حقوق أخرى
١١.	مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى تحسين وضع المرأة ومعاملتها على قدم المساواة
١٢.	إلغاء نظام ولاية الرجل وجميع القوانين التي تميز ضد المرأة
١٣.	مواصلة الإصلاحات الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولا سيما من خلال إلغاء نظام ولاية الرجل
١٤.	إلغاء نظام "ولي الأمر" من أجل تعزيز حقوق المرأة
١٥.	تكثيف الجهود الرامية إلى توسيع نطاق مشاركة المرأة في الحياة العامة، ولا سيما في قطاعي القضاء وإنفاذ القانون والأمن
١٦.	مواصلة العمل على تحسين حقوق المرأة، ولا سيما تعديل قوانين الجنسية بحيث تنطبق على الرجل والمرأة على قدم المساواة
١٧.	تعزيز الإطار القانوني وفقاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة للقضاء على العنف الجنساني والعنف المنزلي ضد النساء والفتيات
١٨.	رصد مشاركة المرأة في التنمية، من خلال المرصد الوطني للمرأة، واتخاذ خطوات لتحقيق المساواة بين الجنسين في هذا الصدد
١٩.	معالجة القيود القانونية المتبقية المفروضة على النساء والفتيات من أجل ضمان حقوقهن الإنسانية ومواصلة الجهود التي يبذلها المجتمع برمته لتشجيع تغيير الموقف تجاه وضع المرأة

٨. تعزيز الإطار الوطني لحقوق الإنسان وإنشاء مؤسسة وطنية

تلقت السعودية نحو ١٦ توصية تتعلق بتعزيز الإطار الوطني لحقوق الإنسان وإنشاء مؤسسة وطنية تمتثل لمبادئ باريس المتعلق بمركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، حيث لا يوجد في السعودية مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس. رغم وجود هيئة حقوق الإنسان والتي ترأسها السيدة هلا التويجري رئيسة وفد المملكة في المراجعة الرابعة للمملكة العربية السعودية وتفتقر هذه الهيئة للاستقلالية. وقد جري انشاءها بموجب قرار مجلس وزراء رقم ٢٠٧ لعام ٢٠٠٥، وجري تعديل نظامها لإضفاء مزيد من الاستقلالية بموجب قرار مجلس الوزراء ٢٣٧ لعام ٢٠١٦ الذي نقل تبعية الهيئة إلي الملك بعد أن كانت التبعية المباشرة للسلطة التنفيذية.[١٣]. مع ذلك لا تزال الهيئة غير ممتثلة لمبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. كما ركزت التوصيات في هذا السياق ايضا علي اعتماد خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان، والتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان لبناء مؤشرات لحقوق الإنسان. وترجح ماعت أن تقبل السعودية التوصيات المتعلقة باعتماد استراتيجية وطنية لحقوق الإنسان نظرًا لإن عدد من دول مجلس الدول الخليجي بإعداد خطط مماثلة كما إن البحرين على سبيل المثال أنهت هذه الخطة ومن المتوقع أن تقبل السعودية جميع التوصيات الواردة إليها فيما يتعلق بتعزيز الإطار الوطني وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان نظرًا لإنها قبلت هذه التوصيات في المراجعات السابقة.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة تنفيذ الخطط والسياسات الوطنية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد
٢.	اعتماد خطط وطنية تساهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع القطاعات
٣.	سرعة الانتهاء من اعتماد الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان
٤.	اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان امتثال اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس (شيلي)؛ اتخاذ خطوات نحو إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمتثل لمبادئ باريس
٥.	مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان استقلال وفعالية المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بما يتماشى مع مبادئ باريس
٦.	النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمتثل لمبادئ باريس واعتماد خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان

[١٣] أمر ملكي بتشكيل مجلس هيئة حقوق الإنسان في دورته الرابعة لمدة أربع سنوات، https://sabq.org/saudia/tqwzc8

٧.	مواصلة جهود اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من أجل بناء مؤشرات وطنية تمكن من قياس التقدم المحرز في تعزيز وحماية حقوق الإنسان
٨.	مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز لجنة حقوق الإنسان وتحسين أدائها
٩.	مواصلة العمل على تطوير قاعدة البيانات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان، لبناء المؤشرات الوطنية التي تعكس التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان.
١٠.	مواصلة العمل على إنشاء قاعدة بيانات وطنية لحقوق الإنسان من أجل وضع مؤشرات تعكس التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان
١١.	مواصلة تطوير قاعدة بيانات وطنية لمؤشرات حقوق الإنسان التي تعكس التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان
١٢.	العمل، بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، على بناء قاعدة بيانات متكاملة للمؤشرات الوطنية لحقوق الإنسان
١٣.	الاستفادة من التقدم المحرز في ربط توصيات الاستعراض الدوري الشامل بأهداف التنمية المستدامة، وأخذ ذلك في الاعتبار عند عرض التقارير الطوعية الوطنية
١٤.	تعزيز اللجنة الدائمة لإعداد التقارير باعتبارها آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، والنظر في إمكانية الحصول على تعاون لهذا الغرض

٩. تمكين المرأة

تلقت المملكة العربية السعودية نحو ١٤ توصية تتعلق بالعمل على تمكين المرأة تتلعلق في معظمها بضرورة مواصلة الجهود الرامية لتمكين المرأة وخاصة في مجال العمل وشغل المناصب العليًا وتعزيز مشاركتهًا الاقتصادية وزيادة تمثيلهًا في دوائر صناعة القرار. ومن المحتمل أن توافق المملكة العربية السعودية علي جميع التوصيات المتعلقة بتمكين المرأة

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة الجهود في مجال تمكين المرأة وخاصة في التعليم والعمل والثقافة والرياضة
٢.	مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين
٣.	مواصلة بذل الجهود لزيادة نسبة النساء في مناصب الإدارة العليا وفي القوى العاملة
٤.	مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة ومشاركتها الاقتصادية في سوق العمل
٥.	مواصلة تعزيز البرامج الرامية إلى تعزيز تمكين المرأة ومشاركتها الاقتصادية في سوق العمل

٦.	مواصلة تعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية وسوق العمل والحياة السياسية وتمثيلها في مناصب صنع القرار
٧.	مواصلة زيادة مشاركة المرأة في الحياة العامة وتمثيلها في كيانات صنع القرار، مع إزالة العقبات التي تحول دون وصولها إلى تلك الكيانات
٨.	مواصلة التدابير الرامية إلى تمكين المرأة وزيادة مشاركتها في التعليم والعمل والثقافة والرياضة
٩.	مواصلة اتخاذ المزيد من الخطوات لتعزيز حقوق المرأة من خلال ضمان مشاركة أكبر للمرأة في سوق العمل (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) ؛
١٠.	مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة باعتبارها شريكاً في التنمية الوطنية
١١.	مواصلة الجهود الرامية إلى تمكين المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين (ملاوي)؛
١٢.	تعزيز الآليات الوطنية لحماية حقوق المرأة، ولا سيما مشاركتها الفعالة في صنع القرار
١٣.	مواءمة قوانين الجنسية مع ما نصت عليه في هذا الشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
١٤.	مواصلة العمل من أجل تعزيز الإطار الوطني لضمان المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة

١٠. مؤامة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان

تلقت المملكة العربية السعودية ١٥ توصية تتعلق بمؤامة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وركزت التوصيات علي اعتماد تشريعات تتضمن إصلاح قانون العقوبات وتشريعات أخري لضمان حرية الرأي والتعبير، وتعديل قانون مكافحة الإرهاب لعام ٢٠١٧ ومن المتوقع ألا تقبل السعودية جميع التوصيات المقدمة لهًا في هذا الإطار.

م	مضمون التوصية
١.	1اتخاذ خطوات لإصدار إصلاح قانون العقوبات وغيره من التدابير التشريعية من أجل تعزيز حقوق المتهمين
٢.	اعتماد تشريعات لضمان الحق في حرية التعبير، سواء عبر الإنترنت أو خارجه، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان
٣.	اعتماد تشريعات لضمان الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، بما في ذلك حماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات

	الصلة (أيرلندا)؛ تعديل الإطار القانوني الحالي لضمان الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات بما يتماشى مع المعايير الدولية
٤.	اعتماد التدابير اللازمة لضمان الحق في حرية التعبير والرأي والمعتقد وتكوين الجمعيات وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان (أوكرانيا)؛ اعتماد تشريعات لضمان الحق في حرية الرأي والتعبير، سواء عبر الإنترنت أو خارجه، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان (الجبل الأسود)؛ اعتماد تشريعات لضمان حرية التعبير، سواء عبر الإنترنت أو خارجه
٥.	تعديل القانون الأساسي، وقانون مكافحة الإرهاب لعام ٢٠١٧، وقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية لجعلها متوافقة مع المعايير الدولية المتعلقة بالحق في حرية التعبير
٦.	مواءمة تشريعاتها المحلية مع المعايير الدولية لحماية حريات التجمع وتكوين الجمعيات والتعبير دون استثناء
٧.	إلغاء القيود المفروضة على الحق في حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي وحرية التعبير، وجعل التشريعات ذات الصلة متوافقة مع المعايير الدولية
٨.	زيادة الجهود الرامية إلى اعتماد وتنفيذ تشريعات وطنية تضمن حقوق جميع العمال المهاجرين تتفق مع المعايير الدولية
٩.	مراجعة قوانين الجرائم الإلكترونية ومكافحة الإرهاب، بهدف تحسين الشفافية في تطبيقها على الجرائم غير العنيفة، كما هو الحال في القضايا المتعلقة بحرية التعبير على الإنترنت بما يتفق مع المعايير الدولية
١٠.	النظر في تعديل قانون حماية الطفل لإلغاء الاستثناءات من حظر الزواج للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عامًا بما يتفق مع اتفاقية حقوق الطفل
١١.	حظر زواج الأطفال والزواج القسري تحت أي ظرف من الظروف، وتحديد الحد الأدنى لسن الزواج بـ ١٨ عاماً لكلا الجنسين
١٢.	اتخاذ تدابير لمكافحة التمييز ضد المرأة في شؤون الأسرة، بما في ذلك في القرارات المتعلقة بالأطفال، والقضاء على العنف ضد المرأة من خلال جملة مبادرات، من بينها اعتماد تشريعات تجرم جميع أشكال العنف، ولا سيما العنف المنزلي
١٣.	إجراء مراجعة تشريعية لضمان الامتثال لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
١٤.	مواصلة تعزيز الإطار القانوني الوطني، بما يتماشى مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، من أجل القضاء على العنف المنزلي

١١. نشر ثقافة حقوق الإنسان

تلقت السعودية ١٥ توصية تتعلق بنشر ثقافة حقوق الإنسان، ويبدو إن هذه التوصيات تتلخص دمج ثقافة حقوق الانسان في المناهج التعليمية، وتثقيف المكلفين بإنفاذ القانون وأصحاب المصلحة بما في ذلك الموظفين العموميين ومن المتوقع أن تقبل المملكة العربية السعودية هذه التوصيات.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة الجهود لنشر ثقافة حقوق الإنسان والارتقاء بها من خلال إدماجها في المناهج المدرسية
٢.	مواصلة الجهود لنشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال إدماجها في المناهج الدراسية
٣.	مواصلة الجهود الرامية إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال التوعية وإدماجها في المناهج المدرسية
٤.	مواصلة الجهود الرامية إلى إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في مناهجها الوطنية
٥.	مواصلة الجهود الرامية إلى دمج تعليم حقوق الإنسان في المناهج المدرسية والعمل المستمر على ضمان التعليم للجميع في إطار الرؤية السعودية ٢٠٣٠
٦.	تكثيف الجهود لتطوير برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان
٧.	تعزيز تركيز المناهج التعليمية بحيث تشمل احترام حقوق الإنسان
٨.	متابعة وتعزيز المبادرات التعليمية الرامية إلى إدماج حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق الطفل، في المناهج المدرسية وبرامج تدريب المعلمين
٩.	مواصلة جهودها لزيادة الوعي والتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان (الجزائر)؛
١٠.	توفير المزيد من التثقيف في مجال حقوق الإنسان لأصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الشباب والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والقضاة
١١.	اعتماد ممارسات تربوية شاملة تضمن تكافؤ الفرص للطلاب وكذلك للأشخاص ذوي الإعاقة
١٢.	الاستثمار في الأحداث الرياضية الدولية التي تستضيفها المملكة لنشر ثقافة حقوق الإنسان
١٣.	إنشاء قاعدة بيانات وطنية شاملة لحقوق الإنسان لتتبع التقدم المحرز وعرضه
١٤.	مواصلة الجهود الرامية إلى تطوير مؤشرات حقوق الإنسان في البلد
١٥.	مواصلة الجهود لنشر ثقافة العمل التطوعي على المستوى الوطني

١٢. تعزيز حقوق الطفل

تلقت المملكة العربية السعودية نحو ١٣ توصية تتعلق كليًا بالأطفال، أما من خلال تحسين قانون الأحداث وتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل بما يضمن عدم فرض عقوبة الإعدام علي الأطفال الذين ارتبكوًا جرائم عندمًا كانوا قُصر، أو تفعيل مبادرة حماية الأطفال علي الأنترنت، وتتعلق باق التوصيات بمنع تجنيد الأطفال، جدير بالذكر إن السعودية رفضت نصًا مماثلًا في تقرير المفوضية السامية أثناء جلسة الاستعراض وجاءت باق التوصيات لتشمل العمل علي تنفيذ قانون حماية الطفل وضمان مؤامة القانون مع اتفاقية حقوق الطفل التي صادقت عليها السعودية.

م	مضمون التوصية
١.	توسيع نطاق قانون الأحداث ليشمل جميع الجرائم وإجراء تحقيقات شاملة وشفافة في أي مخاوف تتعلق بالأفراد الذين ربما كانوا قاصرين وقت ارتكاب جرائمهم المزعومة
٢.	مواصلة التعاون مع الدول الأعضاء لتفعيل مبادرة حماية الأطفال على الإنترنت
٣.	دعم أحكام اتفاقية حقوق الطفل، بما في ذلك الالتزام بعدم فرض عقوبة الإعدام على الجرائم التي يرتكبها أشخاص دون سن ١٨ عاماً
٤.	مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز قانون حماية الطفل لضمان توفير الحماية الكافية للأطفال من حالات العنف
٥.	مواصلة الجهود والمبادرات لدعم الأيتام
٦.	اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في الأعمال العدائية من قبل القوات المسلحة وشركات الأمن الخاصة
٧.	ضمان مواءمة قانون حماية الطفل مع اتفاقية حقوق الطفل
٨.	اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ قانون حماية الطفل
٩.	مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الطفل
١٠.	اتخاذ التدابير اللازمة لتعظيم مشاركة الأطفال في القطاع غير الربحي
١١.	تعزيز حماية الأطفال الضعفاء، لا سيما في المناطق الريفية
١٢.	ضمان زيادة توافر البيانات المتعلقة بحماية الطفل
١٣.	تعزيز جمع البيانات بشأن القضايا المتعلقة بحماية الطفولة من أجل تطوير التدابير الرامية إلى القضاء على العنف ضد الأطفال، وخاصة على أساس نوع الجنس والدين

١٣. تحســين حياة العمال المهاجرين والتحقيق في مزاعم قتل قوات الأمن لمهاجرين على الحدود اليمنية

تلقت السـعودية ١١ توصـية تتعلق بالعمال المهاجرين وعلى ما يبدو إن هذه التوصـيات بُنيت علي المزاعم التي أوردتها منظمات حقوق الإنســان وشــهادات مختلفة وتتعلق بمقتل عدد من المهاجرين من الجنســية الإثيوبية علي الحدود اليمنية الإثيوبية من قبل قوات حرس الحدود السـعودية وهي مزاعم نفتهًا المملكة العربية السـعودية، ومن المحتمل أن ترفض السعودية هذه التوصيات.

م	مضمون التوصية
١.	إجراء تحقيق شامل وشفاف في جميع الادعاءات القائلة بأن قوات الأمن السعودية تقوم بقتل وإســاءة معاملة المهاجرين الذين يعبرون الحدود اليمنية، ووقف أي تجاوزات، وضمان المساءلة عن أي تجاوزات أو انتهاكات، وإصدار تقرير تحقيق عام
٢.	مواصـلة الجهود لتحسـين نوعية حياة العمال الأجانب، وتزويدهم بفرص أفضـل في سوق العمل، والمساعدة على اندماج مجتمعاتهم مع المجتمع السعودي الأوسع
٣.	مواصــلة الجهود الرامية إلى النهوض بحقوق العمال المهاجرين، بما في ذلك، على سـبيل المثال لا الحصـر، عن طريق إدراج الفئات الضـعيفة الأخرى من العمال، مثل خدم المنازل، في مبادرة إصلاح العمل
٤.	ضمان آليات فعالة لتقديم الشكاوى للعمال المهاجرين
٥.	تعزيز الحماية القانونية للعمال المهاجرين وإنفاذ تشــريعات حماية العمل على قدم المساواة للموظفين التجاريين والمنزليين ومراجعة نظام الكفالة الفردية
٦.	تعزيز إدماج العمال المهاجرين من خلال التدابير الرامية إلى القضــاء على التمييز على أساس الجنسية
٧.	مواصلة تحسين إمكانية وصول العمال المهاجرين وأسرهم إلى آليات الانتصاف
٨.	مشــاركة التطورات و/أو نتائج التحقيقات في عمليات القتل المبلغ عنها للمهاجرين وطـالبي اللجوء الإثيوبيين على الحـدود اليمنيـة السـعوديـة بين مـارس/آذار ٢٠٢٢ ويونيو/حزيران ٢٠٢٣، بهدف ضمان المساءلة
٩.	توفير حماية أكبر تدريجياً للعمال المهاجرين
١٠.	مواصلة تعزيز تغطية الحماية الاجتماعية للعمال المهاجرين
١١.	تعزيز الحماية القانونية للحد من ضعف العمال المهاجرين

١٤. المساواة بين الجنسين

تلقت المملكة العربية السعودية نحو ١٠ توصية تتعلق بالمساواة بين الجنسين وخاصة ما يتعلق بمواصلة حظر التمييز على أساس الجنس في العمل متساو القيمة وإنشاء مرصد في هذا الإطار. ومواصلة اتخاذ خطوات لمعالجة اي ثغرات تحول دون المساواة بين الجنسين ومن المتوقع أن تقبل السعودية جميع التوصيات الواردة لهًا في هذا الإطار نظرًا لإنها قبلت هذه التوصيات في المراجعات الثلاثة السابقة

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة الممارسة الجيدة المتمثلة في حظر التمييز على أساس الجنس فيما يتعلق بالمساواة في الأجر مقابل العمل المتساوي القيمة
٢.	إنشاء مرصد للتقييم المستمر لمدى الامتثال لتنفيذ التدابير المتخذة لصالح المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة
٣.	مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان المساواة بين الجنسين في القانون والممارسة، مع مراعاة وتقدير تعديل نظام وثائق السفر الذي يضمن تمتع المرأة بحقوق متساوية في الحصول على وثائق السفر
٤.	مواصلة ضمان اتخاذ خطوات فعالة لجعل المساواة بين الجنسين حقيقة واقعة في جميع العمليات والخدمات، بما في ذلك الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية
٥.	مواصلة السياسة الوطنية لتعزيز تكافؤ الفرص والمعاملة في التوظيف والمهنة
٦.	مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان المساواة في الأجر بين الرجال والنساء مقابل العمل المتساوي القيمة
٧.	مواصلة تطوير الممارسات الجيدة في المملكة فيما يتعلق بالمساواة في الأجور بين الجنسين
٨.	استعراض التشريعات والسياسات بهدف القضاء على التمييز ضد المرأة والعنف القائم على نوع الجنس
٩.	تكثيف الجهود الرامية إلى إذكاء الوعي بالمساواة بين الجنسين وتعزيز القدرات الوطنية على تنفيذ القانون المعدل مؤخراً بشأن الحماية من سوء المعاملة
١٠.	مواصلة تعزيز المساواة بين الجنسين

١٥. منع التعذيب وتهيئة بيئة آمنة للمدافعين عن حقوق الإنسان

تلقت السعودية نحو تسع توصيات تتعلق بمنع التعذيب وحظر السفر للمدافعين عن حقوق الإنسان تتعلق معظمهًا بالتحقيق المستقل في مزاعم التعذيب وإدراج جريمة التعذيب في التشريع الوطني، وإطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان، وضمان بيئة مواتية لهم ومنع أي اعمال ترهيب أو أعمال انتقامية ضد هؤلاء المدافعين عن حقوق

الإنسان، وتستبعد مؤسسة ماعت أن تقبل السعودية جميع التوصيات الواردة في هذا الإطار.

م	مضمون التوصية
١.	تعزيز آليات الإنفاذ في حالات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
٢.	إدراج جريمة التعذيب، على النحو المحدد في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، في الأحكام الجنائية للبلد
٣.	إدراج تعريف التعذيب في التشريع الوطني وفقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
٤.	التحقيق بشكل مستقل وفعال في ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، وضمان تنفيذ قواعد مانديلا
٥.	إطلاق سراح جميع المتظاهرين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين المحتجزين بسبب ممارسة حقهم في حرية التعبير
٦.	إلغاء حظر السفر المفروض على المدافعين عن حقوق الإنسان الذين أتموا فترة سجنهم
٧.	ضمان بيئة آمنة ومواتية لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان
٨.	اتخاذ خطوات هادفة لضمان تمكين المدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني والصحفيين والعاملين في مجال الإعلام من ممارسة حقوقهم في حرية التعبير والرأي بحرية وبشكل كامل، سواء خارج الإنترنت أو عبر الإنترنت، دون خوف من المضايقة والترهيب والانتقام
٩.	اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تمكن الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان من ممارسة حقهم في حرية الرأي والتعبير

١٦. احترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب

تلقت المملكة العربية السعودية ١٣ توصية تتعلق باحترام حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب، تتعلق بضمان اتساق قوانينها المتعلقة بمكافحة الإرهاب مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتعديل تعريف الإرهاب الوراد في القانون بجانب تبادل أفضل الممارسات مع الدول الأخرى، ومواصلة دعم المركز العالمي لمكافحة التطرف. ومن المتوقع أن تقبل

بعض التوصـــيات الواردة في هذا الإطار بينمًا قد ترفض الســـعودية مؤامة تشـــريعاتهًا المتعلقة بمكافحة الإرهاب مع المعايير الدولية.

م	مضمون التوصية
١.	مواءمة قوانينها مع المعايير الدولية لحقوق الإنســـان عن طريق تعديل تعريف الإرهاب في تشـــريعات مكافحة الإرهاب، ونشـــر قانون العقوبات الجديد المقرر، والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
٢.	تعديل تعريف الإرهاب المنصـوص عليه في قانون مكافحة الإرهاب بما يتماشـى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، لضمان عدم تجريم ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات
٣.	مراجعة تعريف الإرهاب بما يتماشـــى مع المعايير الدولية، بما في ذلك من خلال تعديل تشـــريعات مكافحة الجرائم الإلكترونية ومكافحة الإرهاب لضـمان عدم تجريم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي للتعبير السلمي
٤.	ضـمان امتثال تشـــريعات مكافحة الإرهاب للمعايير الدولية لحقوق الإنســـان حتى لا يتم تجريم الممارسة السلمية لحرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات
٥.	مواصلة الجهود في مكافحة التطرف والإرهاب، وتبادل أفضل الممارسات مع الدول الأخرى في هذا المجال (البحرين)؛
٦.	مواصلة الجهود لدعم عمل المركز العالمي لمكافحة التطرف
٧.	مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب ونشر التسامح والتعايش ونبذ الكراهية والتطرف
٨.	مواصـــلـة الجهود لمكـافحـة الفكر المتطرف والإرهـابي من خلال المركز العـالمي لمكافحة الفكر المتطرف
٩.	مواصـــلـة تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصـــلـة، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لحماية مواطنيها من التهديد الخطير الذي تمثله هذه الجرائم العابرة للحدود الوطنية، بما في ذلك مشكلة المخدرات العالمية

١٧. مكافحة الاتجار بالبشر والعمل القسري

تلقت المملكة العربية السعودية ٩ توصيات تتعلق بمكافحة الإتجار بالبشر والعمل القسري تتضـــمن ســـن قوانين لحماية حقوق العمال المهاجرين ومكافحة الاتجار، والتنفيذ الفعال للخطة الوطنية الســـعودية لمكافحة الاتجار بالبشـــر، بجانب تحســـين آليات الإحالة الوطنية ومن المتوقع أن تقبل المملكة العربية الســـعودية جميع التوصـــيات الواردة في هذا الإطار قياســـا علي قبولها للتوصـــيات المتعلقة بهذا الموضـــوع في المراجعة الرابعة من آلية

الاستعراض حيث قبلت المملكة العربية السعودية ٧ توصيات تتعلق بمكافحة جميع أنواع الاتجار بالبشر في الجولة الثالثة لآلية الاستعراض، وهي جميع التوصيات التي قُدمت للملكة العربية السعودية في هذا الموضوع.

م	مضمون التوصية
١.	سن قوانين وتعزيز القدرات الوطنية بهدف حماية حقوق العمال المهاجرين ومكافحة الاتجار بالبشر
٢.	مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر
٣.	تكثيف الجهود لمكافحة الاتجار بالأشخاص
٤.	تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر من خلال التنفيذ الفعال لخطتها الوطنية، وتحسين تفعيل آليات الإحالة الوطنية، وتعزيز المساعدة المقدمة للضحايا وحمايتهم
٥.	مواصلة الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص
٦.	مواصلة عمل الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والآلية الوطنية لإحالة ضحايا الاتجار التي تم إطلاقها في أغسطس ٢٠٢٢
٧.	مواصلة التصدي للاتجار بالبشر من خلال تعزيز الكشف المبكر والتدابير الوقائية المتعلقة بالهجرة غير النظامية
٨.	مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر والحماية منه، بما في ذلك تفعيل آلية نظام الإحالة الوطني لضحايا الاتجار بالبشر
٩.	زيادة الجهود الرامية إلى مقاضاة جرائم الاتجار بالبشر والسعي إلى فرض العقوبات المناسبة على المتجرين المدانين

١٨. تعزيز الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية والحق في السكن والحد من الفقر

تلقت السعودية ٩ توصيات تتعلق بتعزيز الرعاية الصحية والحماية الاجتماعية والحق في السكن والحد من الفقر، وتعلقت هذه التوصيات بالحد من معدل وفيات الأمهات والرضع، ومواصلة الجهود الرامية إلي القضاء علي الفقر لاسيما في المناطق الريفية، واستمرار التقدم في وضع مؤشرات تتعلق بالرعاية الصحية ومن المتوقع أن تقبل السعودية جميع التوصيات المقدمة لها في الإطار.

م	مضمون التوصية
١.	تعزيز سبل حماية التأمين الاجتماعي الوطني، بما في ذلك وضع نظام للتأمين الاجتماعي للأمومة، بهدف تهيئة بيئة أكثر تمكيناً لزيادة مشاركة الإناث في سوق العمل
٢.	تنسيق السياسات الرامية إلى المضي قدماً نحو نظام شامل للحماية الاجتماعية يتبع نهجاً نظامياً يضمن مستوى معيشياً لائقاً دون تمييز
٣.	مواصلة الجهود الرامية إلى توفير السكن الدائم للمواطنين وتبادل أفضل الممارسات في هذا المجال
٤.	مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر في المناطق الريفية
٥.	مواصلة بذل الجهود للحد من معدل وفيات الأمهات والرضع وتعزيز خدمات الرعاية الصحية المقدمة لهم
٦.	مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الخدمات المقدمة للأمهات والرضع ورصد صحتهم أثناء الحمل وبعد الولادة
٧.	مواصلة الجهود الرامية إلى الحد من الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال وتعزيز الخدمات الصحية المقدمة لهم
٨.	استمرار التقدم في مؤشرات الرعاية الصحية للمرأة
٩.	مواصلة التقدم في مؤشرات الرعاية الصحية للمرأة

١٩. ضمان حقوق المرأة والأسرة معًا

تلقت المملكة العربية السعودية ثماني توصيات تتعلق بضمان حقوق المرأة والأسرة معًا وتتعلق غالبية التوصيات بتمكين المرأة من نقل الجنسية لأطفالها وإلغاء النصوص التمييزية في قانون الأحوال الشخصية، وإلغاء ولاية الرجل وتجريم الاغتصاب الزوجي، ومن الوارد أن تقبل السعودية هذه التوصيات كإجراء شكلي لكنهًا من الصعب تنفيذهًا بشكل كامل.

م	مضمون التوصية
١.	تعديل قانون الجنسية لتمكين المرأة السعودية من نقل الجنسية إلى أطفالها وأزواجها، على قدم المساواة مع الرجل
٢.	إلغاء جميع أحكام قانون الأحوال الشخصية التي تميز ضد النساء والفتيات، بما في ذلك في الزواج والطلاق والحضانة
٣.	تجريم الاغتصاب الزوجي
٤.	إلغاء نظام ولاية الرجل

٥.	مواصلة تنفيذ استراتيجية الأسرة لضمان تعزيز حقوق الأسرة وتماسك الأسرة
٦.	مواصلة تقديم الدعم الشامل لمؤسسة الأسرة
٧.	مواصلة ضمان احترام السلطات المختصة لقانون الأسرة من أجل حماية حقوق المرأة والطفل والأسرة
٨.	ضمان امتثال السلطات المختصة لقانون الأسرة للحفاظ على حقوق المرأة والطفل والأسرة

٢٠. تعزيز الحق في التعليم

تلقت المملكة العربية السعودية ثمانية توصيات تتعلق بتعزيز الحق في التعليم تتعلق معظمها بتنفيذ برنامج تنمية القدرات كعامل في تحسين جودة التعليم، كما ظلت هناك توصيات تتعلق بضمان التعليم المجاني للفئات المحرومة وضعيفة الدخل ومن المحتمل أن تقبل السعودية جميع التوصيات المتعلقة بالحق في التعليم، لكن قد ترفض التوصية المتعلقة بإتاحة فرص متساوية ومجانية للجميع فيما يخص الحق في التعليم نظرًا لإن إتاحة ذلك للوافدين قد تكون تكلفته مرتفعة بالنسبة للمملكة، مع ذلك فهي ملزمة بموجب اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم بضمان هذا الحق بدون تمييز.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة الجهود الرامية إلى تفعيل برنامج تنمية القدرات البشرية للمساهمة في تحسين نوعية التعليم ونتائجه وفقاً لاحتياجات سوق العمل
٢.	مواصلة الجهود المبذولة لتفعيل برنامج تنمية القدرات البشرية، مما سيسهم في تحسين جودة التعليم ومخرجاته بما يتماشى مع احتياجات سوق العمل
٣.	مواصلة تطوير وتنفيذ برامج بناء القدرات البشرية، بما في ذلك وضع مسار تعليمي متكامل، وتحسين تكافؤ الفرص التعليمية وتعزيز نتائج التعليم الأساسي
٤.	مواصلة الجهود لضمان حصول الجميع على التعليم الجيد والتعليم المجاني
٥.	مواصلة الجهود لتوفير فرص التعليم المتساوية والمجانية للجميع
٦.	مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الحق في التعليم وخاصة للطلاب من الفئات المنخفضة الدخل والفئات المحرومة
٧.	مواصلة الجهود الرامية إلى خفض معدلات تسرب الأطفال من المدارس
٨.	مواصلة المبادرات الرامية إلى تحسين جودة التعليم وتدريب المعلمين وتنمية مهارات القوى العاملة

٢١. إتاحة حيز أكبر للمجتمع المدني

تلقت المملكة العربية السعودية ست توصيات تتعلق بضرورة إتاحة حيز أكبر للمجتمع المدني وتهيئة بيئة مواتية للمنظمات غير الحكومية الدولية المحلية المعنية بحقوق الإنسان، ومن غير الوارد أن تقبل السعودية قبول هذه التوصيات في الوقت الحالي.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة جهودها لتوفير مساحة أكبر للمجتمع المدني، مما يؤدي إلى زيادة كبيرة في عدد مؤسسات المجتمع المدني
٢.	مضاعفة الجهود لتعزيز وحماية دور المجتمع المدني
٣.	تعزيز بيئة آمنة للمجتمع المدني، من خلال التدابير القانونية والإدارية
٤.	تهيئة بيئة تمكينية للمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية المعنية بحقوق الإنسان، مما يسمح لها بالتسجيل وضمان قدرتها على القيام بعملها في البلد دون خوف من الانتقام
٥.	دعم مؤسسات المجتمع المدني وتمكينها من الاضطلاع بدورها الحيوي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان
٦.	الاستمرار في دعم دور الجمعيات الأهلية في مكافحة العنف ضد النساء والفتيات

٢٢. تعزيز الحق في التنمية وتعزيز الحقوق الاقتصادية

تلقت السعودية ٥ توصيات تتعلق بمواصلة تعزيز الحق في التنمية وتعزيز الحقوق الاقتصادية لمواطنيها ومن الوارد أن تقبل السعودية جميع التوصيات المقدمة لهًا في هذا الإطار المبين أدناه.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة تعزيز وإعمال الحق في التنمية على الصعيدين الوطني والدولي
٢.	مواصلة الجهود لتعزيز التنمية على الصعيدين الإقليمي والدولي
٣.	مواصلة الممارسات الجيدة لصالح الإصلاحات الاقتصادية
٤.	مواصلة تجربتها الناجحة في ربط توصيات الاستعراض الدوري الشامل بأهداف التنمية المستدامة، وأخذ ذلك في الاعتبار عند تقديم الاستعراضات الوطنية الطوعية
٥.	مواصلة أفضل الممارسات الرامية إلى معالجة الأثر المحتمل للإصلاحات الاقتصادية

٢٣. الحق في محاكمة عادلة وإقامة العدل

تلقت السعودية ٤ توصيات تتعلق بضمانات الحق في المحاكمة العادلة وإقامة العدل ومن الوارد أن ترفض هذه التوصيات خلال الفترة التالية للمراجعة الرابعة وحتى المراجعة الخامسة من آلية الاستعراض الدوري الشامل.

م	مضمون التوصية
١.	إصلاح المحاكم الجنائية لضمان إجراء محاكمات عادلة لجميع المتهمين، وإصدار أحكام عادلة على الجرائم استناداً إلى مبادئ توجيهية، ونشر سجلات المحكمة، وحماية المتهمين من الاحتجاز التعسفي وسوء المعاملة
٢.	تنفيذ الإصلاحات القانونية الجارية لتحسين الشفافية القضائية ومنع الاحتجاز لأجل غير مسمى
٣.	ضمان مراعاة الأصول القانونية وضمان عدم إساءة استخدام نظام إنفاذ القانون لمضايقة الأفراد
٤.	اتخاذ تدابير لتعزيز إقامة العدل على أساس مستقل ومحايد ومكافحة الإفلات من العقاب

٢٤. مواصلة تقديم المساعدات الإنسانية

تلقت المملكة العربية السعودية أربع توصيات تتعلق بمواصلة تقديم المساعدات الإنسانية وتسوية النزاعات وفي الغالب ستقبل السعودية التوصيات الأربعة المتعقلة بتقديم المساعدات الإنسانية

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة توسيع الجهود في مجال تسوية المنازعات وتقديم المساعدة الإنسانية
٢.	مواصلة الجهود الكبيرة التي تبذلها المملكة العربية السعودية في مجال الإغاثة والمساعدات الإنسانية والتنموية، ولا سيما من خلال مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية.
٣.	مواصلة الجهود الإنسانية والإغاثية والتنموية الكبيرة التي تبذلها المملكة في كافة المجالات
٤.	مشاركة تجربتها الرائدة في تقديم المساعدات الإنسانية عبر منصات رقمية مثل منصات "إحسان" أو "شفاء"

٢٥. دعم حقوق الفئات الأولي بالرعاية والفئات المستضعفة

تلقت المملكة العربية السعودية ٤ توصيات تتعلق بدعم حقوق الفئات الأولي بالرعاية والفئات الضعيفة، وفي الغالب ستقبل السعودية تلك التوصيات نظرًا لقبول توصيات مماثلة في المراجعات السابقة لإلية الاستعراض. كما هو موضح في الجدول أدناه.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة دعم وحماية حقوق الفئات الضعيفة اجتماعياً مثل الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين
٢.	تعميم الخبرة في مجال رعاية الفئات الضعيفة، ولا سيما الأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة
٣.	تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان حقوق المرأة والعمال والأشخاص ذوي الإعاقة
٤.	إشراك كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة في التشريعات الوطنية لحماية حقوقهم

٢٦. حرية التعبير

تلقت السعودية ٣ توصيات تتعلق بدعم حرية الرأي والتعبير وفي الغالب سترفض المملكة العربية السعودية هذه التوصيات نظرًا لرفض توصيات مماثلة في المراجعات السابقة.

م	مضمون التوصية
١.	تعزيز جهودها الرامية إلى تعزيز حرية الرأي والتعبير، سواء عبر الإنترنت أو خارجه، وفقاً للقوانين الدولية لحقوق الإنسان
٢.	اتخاذ خطوات هادفة لضمان الحق في حرية التعبير
٣.	زيادة الجهود بشكل كبير لضمان حرية الرأي والتعبير بشكل فعال وحماية نشاط المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين

٢٧. دعم حقوق مجتمع الميم

وجهت للمملكة العربية السعودية توصيتين يتعلقا بدعم حقوق مجتمع الميم من خلال إلغاء القوانين التي تفرض تمييز على أساس التوجه الجنسي وإلغاء تجريم العلاقات بين أفراد مجتمع الميم وفي الغالب لن تقبل السعودية هاتين التوصيتين عند توضيح موقفها من التوصيات قبل الدورة ٥٦ لمجلس حقوق الإنسان.

م	مضمون التوصية
١.	إلغاء القوانين التي تميز على أســـاس التوجه الجنســـي أو الهوية الجنســـية والتعبير الجنساني
٢.	إلغاء تجريم السلوك الجنسي المثلي بين البالغين بالتراضي وإضفاء الشرعية عليه.

٢٨. مكافحة الفساد

وجهت للمملكة العربية السعودية توصيتين يتعلقًا بمكافحة الفساد، وتأتي السعودية في المرتبة ٥٣ من أصـــل ١٨٠ دولة في مؤشـــر مدركات مكافحة الفســـاد الصـــادر عن منظمة الشـــفافية الدولية وهو تقدم عن المرتبة التي حازتها في عام ٢٠٢٢ بواقع مركزًا واحدًا حيث جاءت في المرتبة ٥٤ من أصل من ١٨٠ دولة يتضمنها المؤشر[١٤]

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة دعم جهود اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد
٢.	مواصـــلة الجهود الرامية إلى تبادل الخبرات الناجحة في مكافحة الفســـاد الذي يقوض التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

٢٩.حل النزاعات سلميًا

من المحتمل أن تقبل السعودية هذه التوصية خاصة مع قرب الوصول إلى اتفاق مع جماعة الحوثي لوقف إطلاق النار في اليمن.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة جهودها الكبيرة لحل النزاعات سلمياً ودعم القضايا الإنسانية

٣٠.تيسير استضافة الحجاج

تلقت السعودية توصية تتعلق بمواصلة جهودها لتسهيل استضافة الحجاج الذين يزورن المملكة ومن المتوقع أن تقبل السعودية هذه التوصية.

م	مضمون التوصية
١.	مواصلة جهودها الكبيرة لتسهيل واستضافة الحجاج الذين يقومون بزيارة الحرمين الشريفين للحج والعمرة

[14] CORRUPTION PERCEPTIONS INDEX, SAUDI ARABIA, https://www.transparency.org/en/cpi/2023/index/sau

٣١. التعامل مع سلطة الامر الواقع " طالبان"

تلقت السعودية توصية تتعلق بضمان أن يكون تعامل سلطة الأمر الواقع لطالبان مرتبطًا باحترامها لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومن المتوقع أن تقبل السعودية هذه التوصية

م	مضمون التوصية
١.	ضمان أن يكون أي تعامل مع سلطة الأمر الواقع الحالية لطالبان مشروطاً ومتمحوراً حول احترامها لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لشعب أفغانستان، ولا سيما حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات

٣٢. تعزيز الحقوق الثقافية

تلقت السعودية توصية تتعلق "بمضاعفة الجهود لتعزيز المشاركة الثقافية "، ومن المتوقع أن تقبل السعودية هذه التوصية

م	مضمون التوصية
١.	مضاعفة الجهود لتعزيز المشاركة الثقافية

٣٣. تعزيز حقوق كبار السن

تلقت السعودية توصية محددة تتعلق بكبار السن واستمرار التعاون مع الهيئة المعنية بتلك الفئة، ومن المرجح أن تقبل السعودية هذه التوصية نظرًا لعناية المملكة بهذه الفئة. جدير بالذكر انه في يونيو ٢٠٢٢ أقرت المملكة العربية السعودية نظام حقوق كبار السن ورعايته والذي يحدد طرق التعامل مع هذه الفئة الأولي بالرعاية. ونص النظام في المادة ١٥ على حظر التصرف في مال كبير السن من العائل دون موافقته، ويحظر الإخلال عمدا بحماية حقوق كبير السن المحتاج ورعايته، كما تُحظر إساءة التصرف عمدا في مال كبير السن لمن أوكلت إليه سلطة التصرف. كما تضمن النظام عقوبات من يخالف "نظام حقوق كبير السن ورعايته" بالسجن مدة تصل إلى سنة، وغرامة تصل إلى ٥٠٠ ألف ريال سعودي. ومن شأن هذا النظام تعزيز حقوق كبار السن بما يتفق مع مبادئ الأمم المتحدة لكبار السن، والصكوك الأخرى التي تعد السعودية طرفًا فيها

م	التوصية
١.	مواصلة تعاونها مع الجهة المستقلة المعنية بالرعاية لضمان تمتع كبار السن الكامل بحقوق الإنسان

رابعا: النتائج والتوصيات

تؤكد العدد الكبير من التوصيات التي تلقتها المملكة العربية السعودية في المراجعة الرابعة من آلية الاستعراض الدوري الشامل والتي وصلت إلى ٣٥٤ توصية كأكبر عدد من التوصيات يقدم للسعودية مقارنة بباق المراجعات السابقة حاجة المملكة إلى خطوات اضافية لتنفيذ التوصيات التي ستقبلها. كما إن السعودية مُطالبة بالنظر على وجه التحديد في التوصيات المتعلقة بالانضمام إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والتعاون مع الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان نظرًا لإنه العدد الأكبر من التوصيات المقدمة إلى المملكة. ومن الضروري حتى تتسق الوعود التي أبدتهًا السيدة هلا التويجري في نهاية جلسة استعراض المملكة أن تشرع في تشكيل لجنة لدراسة التوصيات وتنفيذ المقبول منهًا. وعلي هذا الأساس لدي مؤسسة ماعت مجموعة من التوصيات الإضافية وهم:

- ضرورة فتح قنوات حوار مع منظمات المجتمع المدني سواء المنظمات المحلية أو الإقليمية أو الدولية لإنه لا يمكن لأي دولة من الدول التي تخضع للمراجعة في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل أن تحسن من أوضاع حقوق الإنسان لديها أو تنفذ تعهداتهًا إلا من خلال تعاونها مع جميع أصحاب المصلحة بما في ذلك منظمات المجتمع المدني؛
- إيلاء أهمية لقضية البدون في المملكة العربية السعودية من خلال منحهم الجنسية السعودية أو السماح لهم بالسفر؛
- توفير منصة شاملة تتيح للمهاجرين مناقشة التحديات الذي تواجه المهاجرين يوميا بحرية، بجانب إشراك هؤلاء المهاجرين في المجتمع؛
- تسليم التقارير والوثائق المتأخرة إلى لجان المعاهدات التابعة للأمم المتحدة في أسرع وقت ممكن؛
- البت في طلبات الزيارة التي يقدمها المقررين الخواص لزيارة المملكة العربية السعودية بشكل سريع حتى لا يقوم المقررين بإلغاء هذه الزيارات بسبب طول فترة انتظار الرد.